

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٠٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٣٠/١١/٢٠٠٦ :

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يضاف بند جديد برقم (٥) مكرراً إلى المادة (٣) من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه نصه الآتى :

مادة ٣ - بند (٥) مكرراً : إنشاء شركات مساهمة بمفردها أو مع شركاء آخرين ،

بعد موافقة مجلس الوزراء ، لإنشاء وإدارة واستغلال وصيانة الطرق الحرة والسريعة والرئيسية ،

والقيام بأى من الأعمال التى تدخل فى نطاق أغراضها .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢٨ هـ

( الموافق ١٩ أبريل سنة ٢٠٠٧ م ) .

حسنى مبارك